

مذكرة تفاهم



بين



جامعة البعث ومؤسسة الشهيد في الجمهورية العربية السورية

مقدمة:

نظرأً للقيمة العظيمة للشهادة، والمكانة السامية للشهداء ونحو تعزيز دور مؤسسة الشهيد في تقديم الدعم والرعاية لذوي الشهداء والجرحى عن طريق بناء قدرات المؤسسة وتنمية مواردها البشرية، ولما كانت جامعة البعث تتلاقي بكثير من أهدافها الإنسانية مع مؤسسة الشهيد ودورها الكبير في رعاية جيل الشباب وانطلاقاً من رغبة جامعة البعث ومؤسسة الشهيد بتوثيق التعاون بينهما ونظراً لأهمية ربط الجامعة بمؤسسات الدولة والمجتمع وتحقيق التكامل في المجالات العلمية والعملية والانسانية، فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

الفريق الاول: جامعة البعث – يمثلها السيد الاستاذ الدكتور أحمد مفید صبح رئيس الجامعة

العنوان: حمص طريق دمشق - ص.ب: ٧٧ - هاتف مقسم: ٩٩١٠ فاكس: ٢١٢٦٧١٦

الفريق الثاني: مؤسسة الشهيد المشهورة بالقرار رقم ٢٠١٣/١٧٦٦ الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية يمثلها السيد المهندس صقر رستم رئيس مجلس امناء مؤسسة الشهيد .

العنوان: حمص ضاحية الوليد – مقابل مدرسة عيسى سلحب – هاتف: ٢٧٨٩٠١١ – فاكس: ٢٧٨٨٤١٤

المادة / ١: مجالات التعاون:

- واجبات الفريق الاول:

١. تقديم الدعم اللوجستي للفريق الثاني بتنفيذ خطة نشاطات مشتركة لعمليات التدريب والتأهيل التي تقوم بها المؤسسة من خلال توفير المدرجات والقاعات واللازم دون التأثير على سير العملية التعليمية.

٢. تمكين الفريق الثاني من استخدام الاجهزه والمخابر بما يفيد عمل المؤسسة وفق القوانين والأنظمة النافذه في الجامعة خدمة للمصلحة العامة.


٣. تسهيل عمل كادر الفريق الثاني ضمن حرم الجامعة لاستقطاب الكوادر التطوعية وفق القوانين والأنظمة النافذه.

- واجبات الفريق الثاني:

١. تقديم نقطة طبية إسعافية ثابتة أو أكثر في حرم الجامعة على مدار الساعة.

٢. تأمين الخدمة الإسعافية داخل وخارج الجامعة .

٣. تأمين قوائم المتربيين من القائمة المستهدفة / ذوي الشهداء والجرحى / للفريق الثاني بهدف إقامة دورات التأهيل والتدريب لهم



المادة /٢:

يسعى الطرفان من خلال الرغبة في تعميق التعاون بينهما إلى اقامة ندوات وورشات عمل ومؤتمرات تعود بالفائدة على الطرفين والمجتمع ، على أن تحدد واجبات والتزامات كل من الفريقين في كل نشاط على حدى.

المادة /٣/- الإدارة:

تقوم لجنة مشتركة ممثلة للفريقين بالإشراف على حسن تنفيذ هذه المذكرة وتسمي كل جهة منسقاً لهذه المذكرة مهمته متابعة تنفيذ بنودها تحت اشراف الجهات العليا لدى الطرفين.

المادة /٤/-الالتزامات المالية:

١. يتفق بالمراسلات الرسمية على تكاليف أي أنشطة أخرى متبادلة بين الطرفين بما فيها إقامة أنشطة علمية مشتركة.
٢. لا يتحمل كلا الفريقين أي التزامات مالية من جراء توقيع هذه المذكرة.

المادة /٥/- مدة المذكرة:

تصبح هذه المذكرة نافذة بعد توقيعها من الفريقين وتصديقها من المراجع المختصة، وتبقى سارية المفعول مدة خمس سنوات اعتباراً من دخولها حيز التنفيذ، ويتم تجديدها تلقائياً ما لم يعلم أحد الطرفين بكتاب رسمي الطرف الآخر عن رغبته بإنهائها قبل مدة ستة أشهر من تاريخ تجديدها، دون أن يترتب أي التزام بين الطرفين، ولا يؤثر إنهاء هذه المذكرة على المشاريع المتفق عليها والخاري تفديها قبل تاريخ طلب الانسحاب.


المادة /٦/- حل الخلافات:

تحل الخلافات التي قد تنشأ بين الفريقين بسبب هذه المذكرة أو ما يتفرع عنها بالطرق الودية، وفي حال لم يتم التوصل إلى اتفاق ودي بشأنها، فإن الفصل فيها يكون مناطاً بالقضاء الإداري المختص ووفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

حررت هذه المذكرة بتاريخ ١٦/٦/٢٠١٦م. باللغة العربية وعلى نسختين أصليتين متساويتين في الحجم القانونية واحتفظ كل فريق بنسخة موقعة منها.

رئيس مجلس امناء مؤسسة الشهيد

رئيس هيئة البعث



الاستاذ الدكتور احمد مفید صبح

المهندس صقر ارشيد

